

Distr.: General
11 April 2018
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والثلاثون

١٨ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي*

مذكرة من الأمانة

هذا هو التقرير الأول الذي أعدّه السيد أوبيورا تشينيدو أوكافور بصفتة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي. ويحدد الخبير المستقل في التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣/٣٥، رؤيته للولاية المنوطة به، كما يلخص العمل الذي اضطلع به المكلفون السابقون بالولاية حتى الآن، ويوجز أهدافه وأساليب عمله، ويستعرض الأولويات المواضيعية الممكن تناولها في إطار الولاية.

* يعرب الخبير المستقل عن امتنانه لكلية القانون أوسغود هول بجامعة يورك، تورونتو، بكندا، ومركز نانانسون لحقوق الإنسان والجريمة والأمن في السياق عبر الوطني، التابع للجامعة نفسها، على ما قدماه من مساعدة في إعداد هذا التقرير.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-05683(A)



* 1 8 0 5 6 8 3 *

المحتويات

الصفحة

٣	مقدمة	- أولاً
٤	معلومات أساسية عن الولاية	- ثانياً
٥	موجز للمراحل التاريخية للولاية	- ثالثاً
٦	أنشطة الخبير المستقل	- رابعاً
٧	الأهداف والغايات	- خامساً
٨	أساليب العمل	- سادساً
١٠	الأولويات المواضيعية	- سابعاً
٢٠	استنتاج	- ثامناً

أولاً - مقدمة

١- يلخص الخبر المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي، أوبيورا تشينيدو أوكافور، في هذا التقرير - المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣/٣٥ - الأعمال التي اضطلع بها المكلفون السابقون بالولاية كما يوجز الأنشطة التي اضطلع بها منذ تعيينه، ويحدد أهدافه وخطة عمله، ويستعرض الأولويات المواضيعية الممكن تناولها.

٢- ويتألف التقرير من ثمانية فروع. فبعد مقدمة قصيرة، يورد التقرير خلفية سياقية مختصرة بشأن الولاية، يليها سرد قصير بشأن طبيعتها. ويتضمن الفرع الثالث وصفاً للعمل الذي اضطلع به المكلفون السابقون بالولاية. ويرد في الفرع الرابع وصف لأنشطة المكلف الحالي بالولاية منذ دورة الإبلاغ الأخيرة. وترد في الفرع الخامس الأهداف والغايات التي يتوخى الخبر المستقل تحقيقها في إطار الولاية. ويوجز الفرع السادس أساليب العمل التي يعتمزم الخبر المستقل استخدامها في الاضطلاع بولايته. ويتضمن الفرع السابع تحديداً للأولويات المواضيعية الممكنة التي قد يتناولها الخبر المستقل خلال مدة ولايته. وأخيراً، ترد بعض الملاحظات الختامية في الفرع الثامن، بما في ذلك بشأن ضرورة استمرار تعاون أصحاب المصلحة في سياق الولاية.

٣- ويود الخبر المستقل أن يعرب عن عميق امتنانه للمكلفين السابقين بالولاية على العمل الواسع الذي اضطلعوا به منذ إنشاء الولاية في عام ٢٠٠٥. وتشكل رؤية الخبر المستقل للولاية امتداداً وبلورة للعمل الجدير بالإشادة الذي أنجزه سابقوه.

٤- وإذ شدد مجلس حقوق الإنسان، عند إنشاء ولاية الخبر المستقل، على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تكون متفقة مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، فقد اعترف أيضاً بعدم إيلاء اهتمام كاف حتى الآن لمسألة دور التضامن الدولي في أعمال حقوق الإنسان على أكمل وجه، بما في ذلك الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن دوره المحوري في التنفيذ الفعال لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١). وينظر الخبر المستقل إلى مهمة تقديم المشورة إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن سبل ووسائل تدارك هذا النقص في الاهتمام وتجاوزه بصورة ملموسة كجانب رئيسي من ولايته - خاصة فيما يتعلق بقضايا مثل التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، وإدارة تدفقات الهجرة واللاجئين إدارة عادلة وفعالة، والحد من المساوئ المعروفة جيداً الناجمة عن التدفقات المالية والملاذات الضريبية غير القانونية، وعدد من التحديات العالمية المشتركة الأخرى الموصوفة بمزيد من التفصيل في هذا التقرير.

٥- ويعترف الخبر المستقل بما ينطوي عليه اضطلاعه بولايته من حاجة إلى مراعاة آراء الفاعلين وأصحاب المصلحة (غير الحكوميين) الدوليين، باعتبار هذه الجهات محركاً رئيسياً للجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ووسيطاً لأصحاب الحقوق في جميع أنحاء العالم. ويجد هذا الاعتراف ما يجسده في رؤية الخبر المستقل للولاية وفي الأولويات المواضيعية التي يقترحها.

(١) قرار مجلس حقوق الإنسان ٣/٣٥.

ثانياً - معلومات أساسية عن الولاية

٦- أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي في عام ٢٠٠٥، بموجب قرارها ٥٥/٢٠٠٥، وحددت مدتها في ثلاث سنوات. وفي عام ٢٠٠٨، مدّدت الولاية الهئية التي خلفت اللجنة، وهي مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره ٥/٧، لفترة ثلاث سنوات أيضاً. وفي عام ٢٠١١، مدد المجلس الولاية لفترة ثلاث سنوات أخرى بموجب قراره ٦/١٧. وقد صدر تكليف من المجلس بتمديد مماثل مدته ثلاث سنوات في عام ٢٠١٤، بموجب قراره ٦/٢٦. وفي عام ٢٠١٧، أصدر المجلس القرار ٣/٣٥، الذي أعاد تأكيد جميع قراراته السابقة بشأن الولاية. وقد عُيّن المكلف الحالي بالولاية على أساس هذا القرار الأخير.

٧- وتبين القرارات المُشتملة والمحددة للولاية أنها استُحدثت للأغراض التالية:

(أ) دراسة مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي وإعداد مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي^(٢)؛

(ب) التماس آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية في سياق الاضطلاع بالولاية، ومراعاة نتائج جميع مؤتمرات القمة والاجتماعات الوزارية الرئيسية التي تعقد في إطار الأمم المتحدة وعلى الصعيد العالمي بشأن المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمناخية^(٣)؛

(ج) تعزيز أعمال حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، بما في ذلك عن طريق مواصلة تطوير المبادئ التوجيهية والمعايير والقواعد والضوابط التي تعزز التمتع بهذا الحق الأساسي؛ واعتماد تدابير على الصعيدين الإقليمي والدولي لتعزيز وتوطيد المساعدة الدولية للبلدان النامية في مساعيها في مجال التنمية؛ وتعزيز الظروف التي تجعل الأعمال الكاملة لجميع حقوق الإنسان أمراً ممكناً^(٤)؛

(د) دراسة سُبل ووسائل تجاوز العقبات القائمة والناشئة أمام أعمال حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي^(٥)؛

(هـ) تقديم توصيات بشأن الخطوات الممكنة التي يتعين اتخاذها بهدف تحقيق الأعمال التدريجي لحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، وتقديم اقتراحات تهدف إلى التصدي للتحديات المتزايدة التي تعترض التعاون الدولي^(٦)؛

(و) العمل في إطار من التعاون الوثيق مع جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة التي تمثل أوسع طيف ممكن من

(٢) قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٥/٢٠٠٥، الفقرة ٧.

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ٨، وقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٧، الفقرة ١(ب)، و٣/٣٥، الفقرة ١٣.

(٤) قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٧، الفقرة ١(أ)، و٦/١٧، الفقرة ١(أ).

(٥) قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٧، الفقرة ١(ج)، و٦/١٧، الفقرة ١(ج).

(٦) قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٧، الفقرة ١(د)، و٦/١٧، الفقرة ١(د).

المصالح والتجارب، في حدود ولاية كل جهة، من أجل المراعاة التامة في أنشطة الأمم المتحدة لمبدأ الأعمال الفعلي لحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي^(٧)؛

(ز) مواصلة المشاركة والمساهمة في المؤتمرات والمناسبات الدولية ذات الصلة بهدف تعزيز أعمال حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي^(٨)؛

(ح) مواصلة المشاركة في المنتديات الدولية والمناسبات الكبرى ذات الصلة بغية تعزيز أهمية التضامن الدولي في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخاصة الأهداف المتعلقة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية والمناخية^(٩)؛

(ط) تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما^(١٠).

ثالثاً - موجز للمراحل التاريخية للولاية

٨- عززت ولاية الخبير المستقل، منذ إنشائها في عام ٢٠٠٥، حقوق الإنسان والتضامن الدولي في جميع أنحاء العالم، وأسهمت في الحوار العالمي بشأن التعاون الدولي والتضامن الدولي، وأجرى المكلفون بما عدة زيارات قطرية بهدف استطلاع السبل التي يتجلى من خلالها التضامن الدولي وحقوق الإنسان في ممارسات الدول. وأجرى المكلفون السابقون بالولاية زيارات إلى البرازيل والمغرب والنرويج وكوبا^(١١).

٩- وحتى الآن، استثمرت الولاية إلى حد كبير في عملية مناقشة وإعداد وتقديم مشروع الإعلان المتعلق بالحق في التضامن الدولي، وهي عملية أجملتها ضمن مراحل الخبرة المستقلة السابقة، فيرجينيا داندان.

١٠- وبدأت "المرحلة الأولى" من العملية في عام ٢٠٠٤ بورقة عمل بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي قدمها إلى اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان - التابعة للجنة حقوق الإنسان - أحد أعضائها، روي بالتشار دوس سانتوس ألبيس. وتواصلت هذه المرحلة الأولى بعمل الخبير المستقل الأول المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدول، رودي محمد رزقي، الذي جمّع أفكاراً حول موضوع الولاية استمدتها من الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والهيئات الدولية الأخرى، والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، واستند إلى هذه الأفكار في تحديد عناصر إطار مفاهيمي ومعياري لحقوق الإنسان والتضامن الدولي.

١١- وبتعيين الخبرة المستقلة الثانية، فرجينيا داندان، في عام ٢٠١١، بدأت "المرحلة الثانية" التي شملت إجراء دراسة معمقة للقضايا والمبادئ والمعايير والقواعد ذات الصلة وأدت إلى تحول التركيز من مبدأ التضامن الدولي إلى الحق في التضامن الدولي.

(٧) قرارا مجلس حقوق الإنسان ٥/٧، الفقرة ١(هـ)، و٦/١٧، الفقرة ١(هـ).

(٨) قرارا مجلس حقوق الإنسان ٥/٧، الفقرة ١(و)، و٦/١٧، الفقرة ١(و).

(٩) قرارا مجلس حقوق الإنسان ٦/٢٦، الفقرة ٩، و٣/٣٥، الفقرة ١١.

(١٠) قرارا مجلس حقوق الإنسان ٦/٢٦، الفقرة ١٣، و٣/٣٥، الفقرة ١٤.

(١١) انظر A/HRC/23/45/Add.1 و A/HRC/32/43/Add.1 و A/HRC/35/35/Add.1 و A/HRC/38/40/Add.1.

١٢- وفي وقت لاحق، انتقلت السيدة داندان إلى "المرحلة الثالثة"، التي تضمنت دمج وتحليل نتائج المرحلتين السابقتين؛ وتحرير وتعميم نص أولي لمشروع الإعلان، لغرض التشاور؛ ودمج التعليقات والمدخلات الإضافية الواردة؛ ووضع الصيغة النهائية لمشروع الإعلان الأولي لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان.

١٣- وقدم مشروع الإعلان المتعلق بالحقوق في التضامن الدولي ضمن مرفق بتقرير السيدة داندان الأخير إلى مجلس حقوق الإنسان^(١٢)، وعُرض على العالم وجميع أصحاب المصلحة المعنيين. والوثيقة نتاج لجهود البحث والتمحيص التي بذلها طوال سنوات المكلفون السابقون بالولاية، ومدخلات هامة من الدول والمجتمع المدني وباحثين بارزين. ويرى الخبير المستقل الحالي أن مشروع الإعلان "وثيقة فريدة تعرض أداة عملية حقيقية لتوسيع نطاق التضامن الدولي وحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، هدفها النهائي تحقيق الوعد الذي تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ألا وهو إقامة نظام اجتماعي ودولي يمكن في سياقه أعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية"^(١٣).

١٤- وعلاوة على ذلك، يسلم مشروع الإعلان بأن التضامن الدولي يشكل الأساس الذي يقوم عليه واجب الدول المتمثل في التعاون مع بعضها البعض وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وبأنه متجسد في إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وكذلك في مواضع شتى من القانون الدولي.

١٥- ويقدم مشروع الإعلان تعريفاً للتضامن الدولي بوصفه تعبيراً عن روح الوحدة بين الأفراد والشعوب والدول والمنظمات الدولية، يشمل اتحاد المصالح والأغراض والإجراءات والاعتراف بالاحتياجات والحقوق المختلفة لتحقيق الأهداف المشتركة. وتُحدّد مكونات التضامن الدولي في التضامن الوقائي، الذي يعمل من خلاله أصحاب المصلحة على مواجهة التحديات المشتركة بشكل استباقي؛ والتضامن التفاعلي، المتمثل في الإجراءات الجماعية للمجتمع الدولي الرامية إلى التصدي لحالات الأزمات؛ والتعاون الدولي. ويقدم مشروع الإعلان إرشادات ملموسة إلى الدول وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الكيفية التي يجب أن يعملوا بها من أجل جعل هذا المبدأ حقيقة على أرض الواقع وللوفاء بالتزاماتهم في مجال حقوق الإنسان.

رابعاً- أنشطة الخبير المستقل

ألف- التقارير

١٦- شارك الخبير المستقل، منذ أن عينه مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠١٧، في العديد من الأنشطة التي تدخل في نطاق ولايته.

١٧- وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، ألقى الخبير المستقل كلمة أمام الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، وذلك لأول مرة بصفته الرسمية مكلفاً بالولاية. وبعد تسليم الخبير المستقل بالعمل الواسع النطاق الذي اضطلع به سابقوه من المكلفين بالولاية وتقديم نبذة عن

(١٢) انظر A/HRC/35/35.

(١٣) بيان أدلي به في الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة، في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

هذا العمل، قدم التقرير الذي أعدته الخبيرة المستقلة التي سبقته مباشرة، السيدة داندان، المتضمن تحليلاً لمدى انطباق المبادئ الواردة في مشروع الإعلان على تحقيق الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة. ودعا الدول الأعضاء إلى إدراج الرؤية الواردة في مشروع الإعلان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ من أجل إقامة شراكة عالمية فعلية وتحقيق تنمية مستدامة ملموسة. وأبلغ أيضاً الجمعية العامة بأنه سيواصل العمل الذي أنجزه سلفه فيما يتعلق بتعزيز أهمية التضامن الدولي في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وإعمال حقوق الإنسان.

باء- المشاركة في المؤتمرات والمشاوورات

١٨- في الفترة من ٤ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، حضر الخبير المستقل المؤتمر التقييمي بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي عقد في بويرتو بايارتا، بالمكسيك، وتدخل الخبير المستقل مرتين خلال المؤتمر، إحداها في جلسة فرعية لـ "مجموعة عمل" معنية بالبعد المجتمعي للهجرة، والثانية في جلسة عامة بشأن المتابعة والتنفيذ. وقد لقيت تعليقاته استحساناً، لا سيما في سياق الجلسة العامة، التي ركزت على إدراج بيانات حقوق الإنسان في آلية المساءلة للاتفاق العالمي.

جيم- أنشطة أخرى

١٩- شارك الخبير المستقل منذ بداية ولايته في توجيه رسائل مشتركة إلى الحكومات. وتعلق تلك الرسائل بمجموعة واسعة من المواضيع التي تدخل في نطاق ولايته، بما في ذلك ما يتصل بمسألة تقاطع الهجرة والتضامن الدولي. وأصدر الخبير المستقل أيضاً نشرات صحفية وبيانات إعلامية بالاشتراك مع مكلفين بولايات أخرى وهيئات للمعاهدات وآليات إقليمية. وتناولت تلك البيانات والنشرات مسألة التضامن الدولي من حيث صلتها بقضايا مثل تغير المناخ والحقوق البيئية، والحق في التنمية، والهجرة.

خامساً- الأهداف والغايات

٢٠- استناداً إلى عمل المكلفين السابقين بالولاية وتماشياً مع القرارات المذكورة أعلاه ٥٥/٢٠٠٥ (عام ٢٠٠٥)، و٥/٧ (عام ٢٠٠٨)، و٦/١٧ (عام ٢٠١١)، و٦/٢٦ (عام ٢٠١٤)، و٣/٣٥ (عام ٢٠١٧)، تشمل الأهداف والغايات الرئيسية التي يسعى إلى تحقيقها المكلف الحالي بالولاية ما يلي:

(أ) بناء توافق أكبر في الآراء بشأن موضوع الولاية بين الدول وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك من خلال إبراز كيف أن تعزيز التمتع بالتضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان من شأنه على الأرجح أن يفيد جميع الدول وجميع الشعوب في كل منطقة من مناطق العالم؛

(ب) بذل المزيد من الجهود لإقامة الحجة بشأن وجود ترابطات عميقة بين التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان والعديد من قضايا العلاقات الدولية الرئيسية، وإعمال منهج

مستند إلى حجج أقوى لإبراز كيف أن التمتع بهذا التضامن أمر أساسي في الإدارة الفعالة للعديد من هذه القضايا التي تشكل شواغل عالمية كبرى؛

(ج) تحديد وتعريف وشرح وتحليل ما قد تأخذ به الدول (أو أخذت به) من ممارسات وحالات اعتقاد بالزاميتها فيما يتصل بالحقوق في التضامن الدولي الوارد في مشروع الإعلان؛

(د) تعميق التواصل مع الدول والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الولاية ومشروع الإعلان المتعلق بالحقوق في التضامن الدولي؛

(هـ) تعزيز إبراز الولاية وأعمال المكلف بها.

سادساً- أساليب العمل

٢١- يعتقد الخبير المستقل أن تحقيق ما يتوخاه من أهداف وغايات رئيسية سيتطلب اعتماد خطة عمل مناسبة وجيدة الإعداد. وفي هذا الصدد، يعتزم استخدام أساليب العمل التالية.

ألف- مواصلة المشاورات مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين

٢٢- يعتزم الخبير المستقل مواصلة الممارسة الراسخة والصادر بها تكليف من المجلس المتمثلة في إجراء مشاورات وحوار منتظمين مع أصحاب المصلحة المعنيين. وكما في السابق، سيندرج في هذه المجموعة مجلس حقوق الإنسان (بما في ذلك هيئاته الفرعية والمكلفون بولايات الإجراءات الخاصة)، والدول، والمجتمع المدني، والجماعات السياسية، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، فضلاً عن الأكاديميين وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين. وستتيح المشاورات فرصاً لتبادل الآراء والأفكار، بما في ذلك بشأن الأولويات المواضيعية الواردة أدناه، بين الخبير المستقل وأصحاب المصلحة. وسيكون للمشاورات دور رئيسي في عملية بناء توافق أكبر في الآراء بشأن أهداف الولاية والتوصيات التي يقدمها المكلف بالولاية.

باء- الزيارات القطرية

٢٣- يعتزم صاحب الولاية الحالي إجراء زيارات قطرية، مع التقيد قدر الإمكان بمبدأ التوزيع الجغرافي في مثل هذه الزيارات، باعتبار ذلك أسلوباً رئيسياً لبناء وإرساء توافق في الآراء بشأن أهداف وأنشطة الولاية وبشأن توصيات المكلف بالولاية. وستسهم الزيارات القطرية أيضاً في الوظيفة الهامة المتمثلة في الترويج لمشروع الإعلان. وستتيح هذه الزيارات سبيلاً آخر إلى مزيد من التحوار البناء مع الدول والمجتمع المدني والأطراف الفاعلة الأخرى في البلدان المشمولة بالزيارات. وعلاوة على ذلك، يرى الخبير المستقل أن هذه الزيارات ضرورية لجمع المزيد من الأدلة وبناء فهم أوسع فيما يتعلق بممارسات الدول وحالات الاعتقاد بالزامية الممارسات في موضوع التضامن الدولي.

٢٤- وقد طلب الخبير المستقل حتى الآن تلقي دعوات من الحكومات ذات الصلة لزيارة بلداتها، وهي: إندونيسيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والسويد،

وملاوي، وهولندا. ويشكر الخبير المستقل حكومي السويد وهولندا اللتين وافقتا بالفعل على طلبه، ويأمل أن تستجيب البلدان الأخرى قريباً لمقترحه.

جيم- أنواع أخرى من البحوث لتوثيق ممارسات الدول وحالات الاعتقاد بإلزاميتها

٢٥- استناداً إلى الهدف الذي يسعى الخبير المستقل إلى تحقيقه، المتمثل في تحديد وتحليل ما قد يوجد من ممارسات للدول وحالات الاعتقاد بإلزاميتها فيما يتصل بالحق في التضامن الدولي الوارد في مشروع الإعلان، يعترف الخبير المستقل أن يجري، إضافة إلى الزيارات القطرية التي يضطلع بها كوسيلة لتحقيق هذه الغاية، بحثاً وثائقياً أولياً وثانويّاً من أجل توثيق ما قد يوجد في جميع أنحاء العالم من ممارسات للدول وحالات اعتقاد بإلزاميتها فيما يتصل بالتضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان.

دال- تعزيز التواصل مع وسائل الإعلام والمجتمع لزيادة إبراز الولاية وتعزيز التضامن الدولي

٢٦- يؤمن الخبير المستقل بأهمية التوعية بالولاية وإبرازها سواء في وسائل الإعلام أو المجتمع، وذلك بالنظر إلى أهمية التضامن الدولي في أعمال حقوق الإنسان. وينوي الخبير المستقل، على هذا الأساس، وإدراكاً منه للحاجة إلى التقيد باستقلالية المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة، التواصل بطريقة بناءة قدر الإمكان مع جهات بارزة تضم شخصيات ومنظمات إعلامية وأصحاب مصلحة آخرين، بهدف الاستفادة من هذا البروز الهام لتعزيز التوعية بالقضية الملحة المتمثلة في عدم كفاية أشكال التعبير عن التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان والتعريف بها. ويأمل في أن يساعد هذا التواصل في إيجاد بيئة اجتماعية وسياسية أكثر دعماً تتيح السعي إلى تحقيق الأهداف الرئيسية للولاية.

هاء- تعزيز التفاعل مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى والمؤسسات الدولية الأخرى

٢٧- يدرك الخبير المستقل أن قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٥/٢٠٠٥ يستلزم منه أن يراعي نتائج جميع مؤتمرات القمة العالمية والاجتماعات الوزارية الكبرى التي تعقدتها الأمم المتحدة وغيرها من المؤتمرات العالمية وأن يلتزم آراء وإسهامات وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة في سياق تنفيذ ولايته.

٢٨- لذلك أولى الخبير المستقل الأولوية في خطة عمله لمسألة زيادة تعزيز تحاوره مع المؤسسات الدولية. وفي هذا السياق، اجتمع بالمسؤولين المعنيين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ في نيويورك، وبمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ في جنيف، وشارك في الاجتماع التحضيري (التقييمي) للمؤتمر الحكومي الدولي المتعلق باعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في بوينوس آيرس بالمكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

واو- مواصلة الحوار مع المجتمع المدني

٢٩- يعتبر الخبر المستقل أن التعاون مع المجتمع المدني، بصفته مدافعاً عن التغيير الاجتماعي، يشكل محوراً حاسماً في التنفيذ الفعال لولايته. ومن ثم، يعتزم تعزيز الحوار مع مجموعات المجتمع المدني المحلية والدولية سواء في إطار زيارته القطرية وزياراته إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف والجمعية العامة في نيويورك أو خارج إطارها. وفي هذا الصدد، التقى الخبر المستقل عدداً من ممثلي المجتمع المدني وأجرى تبادلاً مثمراً للرؤى معهم أثناء وجوده في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ لمخاطبة الجمعية العامة، وخلال زيارته إلى جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ لحضور دورة بدء مهام المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المعينين حديثاً.

زاي- تعزيز التنسيق مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

٣٠- يقر الخبر المستقل بالترايط بين ولايته وولايات الإجراءات الخاصة الأخرى. وهو إذ يدرك أهمية الحفاظ على استقلالية ولايته وأهمية التقيد بنطاقها، فقد شارك وعمل مع مكلفين بولايات أخرى، وبخاصة أولئك الذين ترتبط مسؤولياتهم ارتباطاً وثيقاً بالأولويات المواضيعية التي جرى تناولها في الفرع الخامس من هذا التقرير. ويعتزم الخبر المستقل الاستمرار في ذلك. ويتوخى من هذا الحوار تحديد مجالات التعاون الممكنة بين الخبر المستقل والمكلفين الآخرين بولايات، لإضافة قيمة لعمل كل منهم.

حاء- النشر الواسع النطاق لأفضل الممارسات والتوصيات لتحقيق تحسن في مجالات الاهتمام

٣١- استُهلّت وأُنحِذت من جانب العديد من الدول ومُكوّنات من المجتمع المدني وأصحاب مصلحة آخرين ممارسات جيدة فيما يتعلق بالتضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان. وسيعمل الخبر المستقل على نشر مثل هذه الممارسات الجيدة على أوسع نطاق ممكن من أجل المساعدة في تشكيل البيئة المعيارية الموازية لمجال الولاية على نحو أكثر إيجابية، والإسهام في إرشاد أصحاب المصلحة الآخرين فيما يضطلعون به من تمحيص وعمل، وبالتالي المشاركة على نحو مجد في تعزيز التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان.

٣٢- وفي الوقت نفسه، يشارك بعض أصحاب المصلحة، سواء عن قصد أو بدون قصد، في ممارسات من المؤكد أنها لا تثير الإعجاب أو تستدعي الأخذ بها نموذجاً من منظور التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان. ويتوقع الخبر المستقل تكريس قدر كبير من الاهتمام خلال فترة تكليفه بالولاية لتحديد توصيات عملية وتحليلها وإصدارها من أجل تحقيق تحسن فيما يتصل بهذه الشواغل، وذلك توخياً لنفس الغايات التي وردت في الفقرة أعلاه.

سابعاً- الأولويات المواضيعية

٣٣- يتوقع الخبر المستقل التركيز، خلال فترة ولايته، على العديد من الأولويات المواضيعية التي يرد وصف وجيز لها أدناه. وفي حين يود الخبر المستقل التأكيد على أنه يدرك أن بعض

هذه الأولويات المواضيعية مرتبطة بولايات أخرى في إطار الإجراءات الخاصة، فمن الأهمية بمكان الإشارة هنا إلى أنه ينوي فقط معالجة الجوانب المفاهيمية والعملية التي تتداخل فيها هذه المواضيع وتتفاعل مع مسألة التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان، تماشياً مع ولايته. ويرى الخبير المستقل أن التعبير عن التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان، وتمتع الشعوب والأفراد بالحق في مثل هذا التضامن، أمران أساسيان لتحسين وإدارة وتسوية العديد من قضايا حقوق الإنسان الرئيسية التي تواجهنا كمجتمع عالمي. بيد أن الخبير المستقل يرغب في التأكيد أنه يمكن إضافة مجالات مواضيعية أخرى إلى هذه القائمة طوال فترة ولايته واستناداً إلى تطورات الشأن الدولي.

ألف - الهجرة والتضامن الدولي

٣٤- تتمثل إحدى الأولويات المواضيعية للخبير المستقل في مسألة تقاطع التضامن الدولي مع التحدي الراهن الذي يواجهه العالم على صعيد الهجرة البشرية (وهو موضوع مزمن من الناحية التاريخية). وسيتناول الخبير المستقل بالتحليل دور التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان في معالجة بعض الشواغل الرئيسية المتعلقة بالهجرة ومسائل ذات صلة بالعصر الذي نعيشه. وتحقيقاً لهذه الغاية، يعتمز الخبير المستقل تناول قضايا مثل مسألة الهوية والممارسات والمحددات المعيارية والمثل العليا المحقّزة في البلدان التي أظهرت تضامناً أكبر من المعتاد حيال المهاجرين أثناء فترات الهجرة الجماعية التي برزت مؤخراً في العالم؛ ومسألة الامتثال بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان في سياق تجريم الأفراد والجماعات (لا سيما نشطاء حقوق الإنسان) الذين يبدون تضامناً مع المهاجرين؛ واستخدامات وتجاوزات مفهوم وممارسة التضامن الدولي في مجال الهجرة. وأحد الأهداف الهامة هنا يتمثل في مساعدة مجلس حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة الأخرى في جهودها المبذولة للإسهام في صياغة إطار أفضل للتعامل مع التحدي الذي نواجهه في مجال الهجرة على الصعيد العالمي - وهو إطار يمكن أن يوازن بصورة أكثر إنصافاً بين الضغوط المُستشعرة التي تواجهها الدول وحتمية احترام حقوق الإنسان المكفولة للمهاجرين. وسوف يتابع الخبير المستقل في هذا الصدد عن كثب المناقشات والمفاوضات الجارية بشأن الاتفاق العالمي للهجرة التي يتوقع أن تواصل خلال عام ٢٠١٨.

باء - اللاجئون والتضامن الدولي

٣٥- ثمة مجال رئيسي ثان، على افتراض صلته بما سبق، يتداخل تداخلاً وثيقاً مع التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان ألا وهو التعامل مع اللاجئين وطالبي اللجوء في جميع أنحاء العالم. ولا يزال تدفق اللاجئين من بلدانهم الأصلية يمثل تحدياً للعديد من الدول وللمجتمع الدولي ككل. ويظل توزيع هؤلاء اللاجئين متفاوتاً للغاية، مما يسبب عبئاً أكبر في دول معينة. فعلى سبيل المثال، تستضيف في الوقت الراهن بلدان من أفريقيا والشرق الأوسط، وهي بلدان يفتقر العديد منها إلى الموارد الكافية لهذه الاستضافة، أكثر من ٥٦ في المائة من النازحين في العالم^(١٤). ومن هذا المنطلق، يجب أن يتأسس أي نظام مستدام وعادل لحماية اللاجئين،

(١٤) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "أرقام ومعلومات"، متاح في <http://www.unhcr.org/ar/4be7cc27207.html>.

نظراً إلى هذا السبب وغيره من الأسباب، على تعزيز التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان.

٣٦- وسيضطلع الخبير المستقل بتحليل دور التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان في معالجة بعض الشواغل والمسائل الرئيسية المتعلقة باللاجئين التي تواجهها حالياً العديد من الدول والمجتمع الدولي. ولذلك فهو يعتزم التطرق إلى مسائل من قبيل ما يلي وتناولها في تقاريره: (أ) أوجه قصور التضامن القائم على حقوق الإنسان في أنواع معينة من شراكات الدول في مجال اللجوء؛ (ب) السبل والوسائل التي من شأنها أن تعزز بصورة ملموسة التضامن القائم على حقوق الإنسان الذي تبديه الدول والجهات الفاعلة الأخرى حيال الدول التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين؛ (ج) مسألة الامتثال بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان في سياق تجريم الأفراد والجماعات (لا سيما نشطاء حقوق الإنسان) الذين يبدون التضامن مع اللاجئين وطالبي اللجوء؛ (د) أوجه قصور التضامن القائم على حقوق الإنسان في الأطر والممارسات الحالية لتقاسم المسؤولية؛ (هـ) إمكانية تفعيل زيادة كبيرة في أعداد ما تصدره دول المقصد الأكثر شعبية من تأشيرات للاجئين؛ (و) ظاهرة المساعدة المشروطة التي تُربط بتوقيع اتفاقات إعادة قبول اللاجئين؛ (ز) استخدامات وتجاوزات مفهوم وممارسات التضامن الدولي في مجال حقوق اللاجئين.

جيم - تغير المناخ والتضامن الدولي

٣٧- يرى الخبير المستقل أن التحديات التي يطرحها تغير المناخ وآثاره الضارة على البشرية والبيئة تشكل قضايا تهم الدول والمجتمع الدولي ككل. وثمة حاجة واضحة إلى عمل جماعي تضطلع به الجهات الفاعلة الدولية والمحلية على حد سواء لكي تتسنى معالجة هذه المشكلة العالمية بطبيعتها على نحو فعال. وقد سلم إعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية، الصادر في استوكهولم في عام ١٩٧٢، "بالحاجة إلى رؤية مشتركة وإلى مبادئ مشتركة تكون مصدر إلهام تسترشد به شعوب العالم"^(١٥). وعلاوة على ذلك، يشدد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ على العلاقة بين تعاون الدول والتنمية المستدامة؛ ويكرس القانون الدولي المتعلق بتغير المناخ مبدأ "المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة" - الذي يقوم على الفكرة القائلة بأن كل دولة تتحمل مسؤوليات متباينة بسبب مساهمتها المختلفة في التدهور البيئي، لكن جميع الدول تشارك في الحاجة إلى العمل على مواجهة هذه الأضرار^(١٦). وتدعو هذه الصكوك المتعددة الأطراف إلى التعاون الدولي "بروح من الشراكة العالمية" الموجهة نحو الحفاظ على النظام البيئي للأرض وحمايته. ومن الواضح أن هذه مسألة تتفاعل وتتداخل على نحو وثيق للغاية مع التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان.

٣٨- وستتناول الخبير المستقل، فيما يجريه من بحث ويعده من تعليقات ويقدمه من تقارير، عدداً من القضايا التي تندرج ضمن موضوع تغير المناخ والتضامن الدولي، بما في ذلك ما يلي: (أ) الإنصاف في إطار التمويل المناخي الناشئ (من الأسئلة في هذا الصدد، مثلاً، ما يلي: هل ينبغي أن تحصل البلدان الأكثر تضرراً بتغير المناخ على أكبر قدر من التمويل؟)؛ (ب) العلاقة

(١٥) انظر A/CONF.48/14/Rev.1، ديباجة الإعلان.

(١٦) انظر A/CONF.151/26/Rev.1 (المجلد الأول)، المبدأ ٧.

بين التمويل المناخي والإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المكفولة للجميع في العالم؛ (ج) مسألة المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة في مجال تغير المناخ كأساس للتضامن الدولي في هذا المجال. وسيكتسي هذا العمل وجاهة خاصة في سياق الدورات التي سيعقدها مستقبلاً مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وينطوي هذا العمل أيضاً على وجاهة في سياق الجهد الأوسع المبذول لتنفيذ اتفاق باريس بشأن تغير المناخ.

دال - التزامات حقوق الإنسان خارج حدود الإقليم الوطني والتضامن الدولي

٣٩- يعتقد الخبير المستقل أن مسألة ما إذا كانت التزامات حقوق الإنسان التي تقع على الدول أو الجهات الفاعلة الأخرى (نتيجة لبدء نفاذ معاهدات شتى لحقوق الإنسان واعتماد صكوك أخرى بشأن حقوق الإنسان) تنطبق خارج حدود هذه الدول أم لا - أي ما إذا كانت دولة معينة ملزمة كنتيجة باحترام هذه الالتزامات خارج حدودها - هي مسألة ذات تأثير كبير في الجهود المبذولة لإعمال حقوق الإنسان على أكمل وجه ممكن في جميع أنحاء العالم.

٤٠- وتشكل هذه المسألة المتصلة بالالتزام المنطبق خارج حدود الإقليم الوطني وأوجه تقاطعها وتفاعلها مع التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان موضوعاً هاماً، ولو على الأقل من منظور هذه الولاية. فمثلاً، هل ستستلزم الجهود الرامية إلى ضمان تمتع جميع الشعوب والأفراد بالحق في التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان من الدول أن تحمي التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وتحترمها وتفي بها وتنفذها بأي شكل آخر خارج إقليمها الوطني - ولو في بعض الأحيان؟ ما هي المشاكل التي قد تنشأ، إن وجدت، في حال تبني جواب بالإيجاب أو النفي على هذا السؤال؟ ما هي حدود انطباق التزامات حقوق الإنسان خارج الإقليم الوطني، لا سيما في سياق سيادة الدول وأوجه ضعف الدول؟ هل من الممكن أن يتحقق التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان بدون فهم لالتزامات حقوق الإنسان على أنها ذات بُعد يتجاوز الحدود الإقليمية؟ هذه هي أنواع الأسئلة التي ينوي الخبير المستقل تناولها بالبحث والتحليل في تقرير مواضيعي مخصص لهذه المسألة.

هاء - المجتمع المدني والتضامن الدولي

٤١- أصبح الدور الهام الذي يضطلع به المجتمع المدني كعامل من عوامل التغيير الاجتماعي والسياسي والاقتصادي سواء على صعيد الدول أو النظام الدولي أمراً مسلماً به على نطاق واسع للغاية^(١٧). وتسهم هذه الجهات الفاعلة في تشكيل الرأي العام، ودفع السياسات، وإضفاء الشرعية على بعض وكلاء الحكم وأشكاله أو نزعها عنهم، والضغط من أجل الإصلاح الاجتماعي. وهي جهات تنزع إلى التعبير عن التضامن مع بعضها البعض ومع الأفراد والجماعات والمجتمعات، سواء ضمن حدود الدول التي توجد فيها أو خارجها.

(١٧) انظر بصفة خاصة بعض تقارير المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، ومنها مثلاً A/HRC/35/28 (الفقرة ٢) و A/HRC/32/36، فضلاً عن تقرير المقرر الخاص في مجال الحقوق الثقافية، A/HRC/34/56 (الفقرتان ٢١ و ٣٦).

٤٢ - وفي ضوء هذه الخلفية، يرى الخبير المستقل أن من الأهمية بمكان أن يُتناول فيما يُنجز من بحث ويُصاغ من تعليقات ويُقدم من تقارير الإطار المعياري والأساس المفاهيمي اللذان تقوم عليهما أوجه تعبير جماعات المجتمع المدني تلك عن التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان؛ والطرق التي تعبر بها جماعات المجتمع المدني عن التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان؛ والوسائل التي تستخدم في ذلك. وسيحلل الخبير المستقل أيضاً الصعوبات المحددة التي تواجهها هذه الجماعات عندما تحاول التعبير عن تضامن من هذا القبيل، وأي ممارسات فضلى يمكن تحديدها فيما يتصل برد فعل الجهات الفاعلة الأخرى حيال أوجه التعبير عن هذا النوع من التضامن. وعلاوة على ذلك، سيستطلع الخبير المستقل الطريقة التي يمكن أن يُعبأ بها تضامن عابر للحدود بين جماعات المجتمع المدني على نحو يتعارض مع إعمال حقوق الإنسان، مستخلصاً أمثلة من حركات شعبية من جميع أنحاء العالم ومن رد الفعل المنتشر عالمياً الذي يبدي مقاومة لحقوق المرأة وغيرها من حقوق الأقليات.

واو - المواطنة العالمية والتضامن الدولي

٤٣ - استناداً إلى الخلفية التي يُجسدها اليوم نوع العولمة الذي أضحي سمة للحياة الاجتماعية والسياسية الدولية، ذهب بعض المؤلفين - ربما بتفاؤل زائد - إلى القول بأننا نعيش الآن في "تجاور عالمي"^(١٨). وبصرف النظر عن مدى دقة هذا الادعاء، من الواضح أن عالمنا أصبح الآن أكثر ترابطاً وتداخلاً مما كان عليه في الماضي. فما هي إذاً تأثيرات هذا الاندماج الاجتماعي العالمي - الذي تزايد على نحو لا يمكن إنكاره - في مفهوم المواطنة السائد حالياً؟ وإذا كانت المواطنة العالمية فكرة لا تمثل بصورة صحيحة واقعنا الحالي، فهل هي منحي مثالي له وجاهة في الأجل القصير أو المتوسط؟ وما هي علاقتها بالتضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان وحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي بصيغته الواردة في مشروع الإعلان؟ وهل يستدعي منا الأخذ بهذه الضرورات تشكيل وصياغة نموذج مُعيّن من المواطنة العالمية، أم أن هذه الضرورات تشكل نتائج لا مناص منها لمواطنة عالمية تتمتع بها بالفعل، مهما كانت محدودة وغير متساوية؟ هذه بعض الأسئلة التي ينوي الخبير المستقل معالجتها والإبلاغ عنها خلال فترة ولايته.

زاي - التعاون فيما بين بلدان الجنوب باعتباره تضامناً دولياً

٤٤ - يشير الخبير المستقل إلى أن دول الجنوب ما فتئت، إضافة إلى مشاركتها في أشكال أخرى من التعاون المتعدد الأطراف، تسعى منذ وقت مبكر، بدأً تاريخياً على أقرب تقدير مع مؤتمر باندونغ لعام ١٩٥٥^(١٩)، إلى إعمال طرق جديدة ومبتكرة لمعالجة مشاكلها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الخاصة. وقد أحدث هذا التوجه بعض التغييرات الهامة في النظام العالمي.

(١٨) Commission on Global Governance, *Our Global Neighbourhood: The Report of the Commission on Global Governance* (Oxford, Oxford University Press, 1995)

(١٩) انظر Luis Eslava, Michael Fakhri and Vasuki Nesiah, eds., *Bandung, Global History and International Law* (Cambridge, Cambridge University Press, 2017)

٤٥ - ووفقاً لمكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، تتمثل السمة الرئيسية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في "أن البلدان النامية بادرت إليه ونظمتها وأدارته بنفسها"^(٢٠). ومع ذلك، فـ "الجهات الفاعلة من غير الدول تشارك هي بدورها بنشاط"، وهو أمر أشارت إليه اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، استناداً إلى عمل مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب^(٢١).

٤٦ - وعلاوة على ذلك، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن "من بين الأهداف الهامة لهذا النهج في التعاون الدولي 'تعزيز التعاون الدولي في مجال التنمية كما ونوعاً'. وتتمثل الميزة الرئيسية لهذا الشكل من أشكال التعاون في 'استخدام الخبرة والقدرات الموجودة بالفعل وتطوير قدرات جديدة في البلدان النامية'. أما الميزة الثانية فتتمثل في أن هذا التعاون، كما هو معروف الآن، ينطوي على سلاسة أكبر ويحظى بقبول أفضل في البلد المتلقي عندما يكون 'المانح' بلداً له وضع مماثل. وثمة ميزة أخرى من هذا القبيل تتمثل في أن هذا التعاون غالباً ما يكون أقل تكلفة بكثير عند التنفيذ مقارنة بالأشكال الأخرى للتعاون الدولي"^(٢٢). ويرى الخبير المستقل بالتالي أن التداخل بين التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان أمر يفترض أن يكون بديهياً.

٤٧ - ومن هذا المنطلق، يعتزم الخبير المستقل دراسة أسئلة من قبيل ما يلي وتناولها في تقاريره، علماً أن بعضها سبق أن توقعته اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان: ما هي تأثيرات حقوق الإنسان، الإيجابية منها والسلبية، على زيادة التعاون بين بلدان الجنوب؟ وكيف يمكن نشر الخبرة والقدرات الموجودة بالفعل في بعض بلدان الجنوب، بروح من التضامن القائم على حقوق الإنسان، في بلدان نامية أخرى لم تقطع نفس الأشواط في الموضوع ذي الصلة، وبالتالي تطوير قدرات جديدة من حيث الموارد في مجال حقوق الإنسان ونتائج إيجابية أخرى في هذا الصدد بطريقة أقل تكلفة وأكثر فعالية^(٢٣)؟ وما هو الدور الممكن، إن وجد، للتعاون الثلاثي الأطراف في هذا الصدد^(٢٤)؟ وكيف يمكن الاستفادة من خبرة وشرعية الجهات الفاعلة من غير الدول، لا سيما منظمات المجتمع المدني، لتعزيز التأثيرات الإيجابية لحقوق الإنسان أو إزالة أي تأثيرات سلبية ذات صلة بحقوق الإنسان من هذا الشكل من أشكال التعاون؟ ويعتزم الخبير المستقل المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، الذي سينعقد في آذار/مارس ٢٠١٩.

حاء- التكنولوجيا والابتكار والتضامن الدولي

٤٨ - يفرض التأثير الواسع للتكنولوجيا النظر في الكيفية التي يمكن بها للتضامن الدولي، في مجالات الوصول إلى التكنولوجيا واستخدامها، فضلاً عن الابتكار والدراسة التقنية، أن يبسر

(٢٠) انظر http://unosscl.undp.org/sscexpo/content/ssc/about/what_is_ssc.htm

(٢١) انظر الدراسة الأولية المتعلقة بتحسين التعاون الدولي، المتاحة في العنوان التالي:

www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/AdvisoryCommittee/Session12/Pages/Index.aspx

(٢٢) المرجع نفسه.

(٢٣) المرجع نفسه، الفقرة ١٦.

(٢٤) المرجع نفسه.

إعمال حقوق الإنسان على نطاق أوسع. ويشير الخبر المستقل إلى اتساع الفجوة في الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية بين الشمال والجنوب، والمناطق الحضرية والريفية، والأغنياء والفقراء، والشباب والمسنين. وبالمثل، بدأ التقدم السريع للتكنولوجيا يؤثر على فئات مختلفة من العمالة. وقد يؤدي التشغيل الآلي واستخدام الروبوتات، في العقود القادمة، إلى تحول في توزيع فئات مختلفة من العمالة وفقدان العديد من فئات المهنة، التي تمارسها عادة قوى عاملة منخفضة الأجر وتتكون في العديد من البلدان من عدد كبير من المهاجرين ومن أفراد الأقليات، علماً أن المرأة غالباً ما تكون ممثلة فيها بشكل غير متناسب.

٤٩- ويعتزم الخبر المستقل أن يبحث الأسئلة المتعلقة بهذه العلاقات ويتناولها في تقاريره. وستتناول على وجه الخصوص مستقبل التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان والتعاون في مجالات نقل التكنولوجيا (أو عدم وجوده) والفضاء الرقمي، كما سيسلط الضوء على مختلف فئات العمالة التي يمكن أن تتأثر بالتشغيل الآلي، وسيربط هذه الفئات بإحصاءات القوى العاملة، وسيبين الترابط بين التكنولوجيا والابتكار والتغير الحاصل في الفجوة الرقمية.

طاء- المدن والحكومات المحلية كعوامل للتضامن الدولي

٥٠- يمكن للمدن والمؤسسات المحلية والحكومات المحلية أن تؤدي دوراً هاماً في تعزيز حقوق الإنسان وتنفيذها، وكذلك في بلورة مفاهيم وممارسات التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان.

٥١- ويشير الخبر المستقل إلى أن المدن والمؤسسات المحلية تنزع إلى أن تكون أقرب إلى قواعدها الانتخابية وأكثر تقدمية وتنوعاً من الناحية السياسية في بعض الأحيان مقارنة بمجموعات المستوى الوطني. وكثيراً ما ينطبق ذلك في المدن والتجمعات الكبيرة. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما تكون المؤسسات المحلية والحكومات المحلية مفوضة بتقديم خدمات مثل التعليم والإسكان والصحة، وهي أمور أساسية لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

٥٢- ويدرك الخبر المستقل جيداً أن العديد من المدن والمؤسسات المحلية في جميع أنحاء العالم تعبر على نحو متزايد عن تضامن قائم على حقوق الإنسان مع أفراد وجماعات ومجتمعات منحدرة من مناطق أخرى من العالم أو تعيش في هذه المناطق. فعلى سبيل المثال، أعربت العديد من المدن عن تضامنها مع المهاجرين واللاجئين، بما في ذلك من خلال دعم سياسات عادلة فيما يتعلق بتلك الجماعات، ودعم احتجاجات وإطلاقها، بل وحتى تحدي أو تفويض بعض السياسات والممارسات المناهضة للمهاجرين واللاجئين والخطابات التي تنم عن كراهية الأجانب الصادرة عن حكوماتهم الإقليمية أو الوطنية. وقد مارست "مدن الملاذ" هذه سلطاتها ضد الحكومات الوطنية للتعبير عن التضامن وحماية اللاجئين والمهاجرين.

٥٣- ويشير الخبر المستقل أيضاً إلى أنه رغم انسحاب بعض الحكومات من بعض الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتعاون الدولي، تعهدت عدة مدن وحكومات محلية بالبقاء ملتزمة بتلك الاتفاقات، مُعارضَةً للقرارات التي اتخذتها سلطاتها الوطنية. وبالمثل، اتخذت بعض المدن والحكومات المحلية خطوات رئيسية نحو تخفيض انبعاثاتها الكربونية، من خلال الاستثمار في الطاقة الأنظف والطاقت المتجددة وتعزيزها وتنفيذ سياسات الاستدامة بطريقة أخرى.

٥٤ - وفي ضوء ما سبق، يعتمزم الخبير المستقل أن يبحث ويتناول في تقاريره دور المدن والحكومات المحلية في تعزيز التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان والتعبير عنه فيما يتعلق بعدد من القضايا الهامة، مثل تغير المناخ، والهجرة، وتدفقات اللاجئين. وسيقيم من خلال ذلك كيف يُمثل التعبير عن التضامن الدولي من جانب هذه المؤسسات المحلية فرصة جديدة للنهوض بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

ياء- تهديد الشعوبية لمبدأ التضامن الدولي

٥٥ - يشير الخبير المستقل إلى أن العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة أشاروا في تقاريرهم السابقة بقلق إلى الاتجاه الحالي للنزعة للشعوبية في العديد من البلدان والمناطق في جميع أنحاء العالم^(٢٥). ومع أن صعود الحركات الشعوبية يجسد ظاهرة معقدة، تبين الأبحاث أن العوامل التي تسهم في خلق مناخ يؤدي إلى قبول أكبر للأيديولوجيات المتطرفة تنبع من الشواغل الواسعة النطاق المتعلقة بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية، وتزايد التفاوتات الاقتصادية داخل الدول وفيما بينها، وانتقاد النظام الاقتصادي المعولم، وانتشار الإرهاب، ووجود انطباع بأن تدفقات الهجرة آخذة في التزايد، وانتشار الأفكار العنصرية.

٥٦ - ويشير صعود الشعوبية لتحديات كبيرة تعترض طريق الأفراد والفئات الضعيفة (لا سيما المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء والأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي والأقليات العرقية والدينية والنساء والفتيات). وغالباً ما تُستهدف هذه الجماعات بالخطابات ذات النزعة القومية والقائمة على كراهية الأجانب والمرأة والمثلية الجنسية والعنصرية، وينظر إليها ككبح فداء في سياق الصعوبات الاقتصادية التي يواجهها المستهدفون. وفي كثير من الأحيان، تحاول الأحزاب السياسية الشعوبية الحصول على الدعم وجذب الناخبين من خلال استغلال مخاوفهم من الأعباء المالية التي قد تفرضها الهجرة، واستغلال تصورات تكون خاطئة في كثير من الأحيان مؤداها أن الأجانب أكثر تمثيلاً في الجريمة، وأنهم يأخذون الموارد والوظائف من المواطنين، أو يشكلون تهديداً للهوية الوطنية، أو لديهم ممارسات دينية لا تتوافق مع المجتمعات الحديثة. وبالمثل، يؤدي تزايد تأثير الأيديولوجية الشعوبية، القائم في جزء منه على أنشطة هذه الحركات والمجموعات المناهضة للهجرة وغيرها، إلى تهديد للتمتع بالتضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان. ويرجع ذلك إلى أن المجتمعات التي تنشط فيها تلك الحركات وتمارس فيها تأثيرها غالباً ما تميل، بمرور الوقت، إلى أن تصبح أكثر قومية وإلى الانغلاق أمام مبادئ التعاون الدولي والمساعدة الإنمائية والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٥٧ - ويعتمزم الخبير المستقل معالجة مسألة الأخطار والتحديات الناجمة عن الشعوبية وانعكاساتها على التمتع بالحقوق في التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان. وسيتناول بالتحليل أسباب صعود هذه الحركات وتوليها للسلطة، مركزاً على مسؤولية الدولة ومؤسساتها،

(٢٥) انظر بصفة خاصة تقارير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بشأن تنفيذ القرارات المتعلقة بمحاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ وآخر تلك التقارير هي A/HRC/35/42 و A/72/291. انظر أيضاً A/HRC/34/57/Add.1 و A/HRC/35/29.

فضلاً عن القادة السياسيين، والنقابات، والإعلام، والمنظمات الدينية، والمجتمع المدني في مواجهة هذا الاتجاه المقلق، وسيعرض أمثلة لممارسات جيدة وتدابير اتخذت كوسيلة لمواجهة هذه الظاهرة تعزيراً للتمتع بالحقوق في التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان. ويمكن أن يستعان بهذه الممارسات الجيدة والتدابير كإرشادات للدول الأعضاء.

كاف- الضرائب والتضامن الدولي

٥٨- يدرك الخبير المستقل جيداً أن التجنب الضريبي غير القانوني والتهرب الضريبي والملاذات الضريبية أمور تتسم عموماً بتناقض جوهري مع مبادئ التضامن الدولي. وعلى هذا الأساس، فهي تسهم إجمالاً دونما مسوغ في إعاقة تمتع الشعوب والأفراد بالحقوق في التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان. وكثيراً ما تحرم هذه الممارسات الضريبية المسيئة البلدان من الإيرادات اللازمة للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، وتخفيف حدة الفقر، وإعادة توزيع الثروة، وتحسين إقامة العدل، وضمان المساءلة (لا سيما فيما يتصل بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان)، وبناء الهياكل الأساسية، وتوفير فرص العمل، وإتاحة الرعاية الاجتماعية والخدمات الصحية الجيدة والتعليم.

٥٩- وبين العديد من المكلفين بولايات^(٢٦)، إضافة إلى اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان^(٢٧)، الآثار السلبية لتجاوزات الضريبة التي ترتكبها الشركات المحلية وعبر الوطنية، والتأثيرات الاجتماعية والاقتصادية المباشرة وغير المباشرة الكبيرة للغاية التي تحدثها هذه الأنشطة في التمتع بجميع حقوق الإنسان. ودعا المكلفون بالولايات واللجنة الاستشارية إلى وضع صك قانوني ملزم بشأن مسألة المسؤولية الاجتماعية للشركات ينص على إلزام الشركات المحلية وعبر الوطنية (بل وحتى الأثرياء من الأفراد) بدفع ضرائب حيثما تنشأ إيراداتها وأرباحها ويحظر تحويل الأرباح إلى ما يسمى بالملاذات الضريبية.

٦٠- ويشير الخبير المستقل إلى عدم وجود درجة كافية من التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان بين الدول في مجال الضرائب - وهي حالة تسمح للشركات عبر الوطنية والمحلية بأن تحوّل، بصورة قانونية (وإن كانت مفتقرة للشرعية)، العائدات والأرباح من البلدان التي تنشأ فيها إلى ما يسمى بالملاذات الضريبية حيث الضريبة أقل نسبة بكثير أو غير موجودة أصلاً. ويتضح أيضاً عدم وجود تضامن دولي قائم على حقوق الإنسان في العمليات التي تحدد السياسات الضريبية العالمية، التي تهيمن عليها دول معينة وتُستثنى منها أخرى. ويلاحظ الخبير المستقل بقلق السرية التي تحيط بمناطق الملاذات الضريبية، ويشجّع الحكومات على التسليم بالحاجة إلى أداة ضريبية عالمية أو دولية لوقف استخدام هذه المناطق.

٦١- وسيتيح إعداد تقرير مواضيعي بشأن الضرائب والتضامن الدولي تناول ما يلي بالبحث والتعليق: (أ) الحاجة إلى فرض ضرائب عادلة ومنصفة للنهوض بحقوق الإنسان؛ (ب) إصلاح السياسات المالية والسياسات المتعلقة بالميزانيات من خلال إلغاء الملاذات الضريبية وغيرها من الترتيبات المماثلة؛ (ج) سد الثغرات الضريبية على الصعيد الدولي؛ (د) إنهاء العمل بالسرية

(٢٦) انظر بصفة خاصة: A/HRC/26/28 و A/HRC/28/60 و A/71/286.

(٢٧) انظر A/HRC/33/54 و A/HRC/36/52.

فيما يتعلق بالملاذات الضريبية؛ (هـ) تناول مدى فعالية النظم الضريبية في المساهمة في تنفيذ مبادئ التضامن الدولي؛ (و) تعزيز التعاون الدولي والتنمية؛ (ز) تعزيز التقدم الاقتصادي الشامل للبلدان النامية والبلدان الأخرى؛ (ح) وفاء الدول بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

لام- التضامن الدولي والأمن الاقتصادي

٦٢- يشير الخبير المستقل إلى أن العولمة اقترنت باتساع الفجوة بين بلدان الشمال والجنوب، وانتشار الفقر وعدم المساواة على نطاق واسع (بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، والبطالة، والتفتت الاجتماعي، والمخاطر البيئية). ويسهم التحرير الرأهن للتجارة ورأس المال (وإن لم يقترن بتحرير لتدفقات الهجرة) في زيادة ترابط وتشابك الصلة بين الأفراد والدول، وهو ما يمثل تحديات لكنه يتيح أيضاً فرصاً لتضامن دولي يمكن إشاعته من خلال التعاون الدولي الرامي إلى بلورة نظام دولي للتجارة والاستثمار متسم بكونه عادلاً وشاملاً للجميع وقائماً على الحقوق.

٦٣- وتناول الخبير المستقل السابق باهتمام مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية، التي تدعو إلى مجموعة أساسية من التحويلات، سواء النقدية أو العينية، لإتاحة حد أدنى من الدخل المضمون وأمن المعيشة للجميع من خلال توفير مستوى أساسي من السلع والخدمات الاجتماعية، من قبيل خدمات الصحة، والمياه، والصرف الصحي، والتعليم، والغذاء، والإسكان، والمعلومات اللازمة للحفاظ على الأرواح والممتلكات، المتاحة للجميع^(٢٨).

٦٤- وعلاوة على ذلك، ظل الخبير المستقل يتابع المناقشات التي تجري في عدة دول بشأن تنفيذ مبدأ الدخل الأساسي المضمون أو غير المشروط، الذي يحصل وفقاً له جميع المواطنين (أو المقيمون الدائمون) في بلد ما دون شروط على مبلغ نقدي منتظم للعيش، بصرف النظر عن وضعهم من حيث العمل أو الدخل.

٦٥- وفي هذا الصدد، يشاطر الخبير المستقل رأي المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، الذي ذهب في تقرير^(٢٩) رائد صدر مؤخراً إلى استصواب الدعوة إلى اعتماد نهج الدخل الأساسي في بيئة تتسم بتغير سريع لهاكلها الاقتصادية والاجتماعية وبشعور متزايد لدى شرائح كبيرة من السكان في العديد من المجتمعات بعدم وجود أمان اقتصادي. ويشكل هذا الشعور بانعدام الأمن الاقتصادي والتفاوت المتزايد في توزيع الثروة تهديداً للتمتع بجميع حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وهو يشكل أيضاً تهديداً كبيراً للتمتع بالحقوق في التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان.

٦٦- وسيستطلع الخبير المستقل الطرق التي يمكن أن تؤثر بها تدابير وأفكار دولية، مثل مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية، على السياسات الداخلية الرامية إلى تعزيز التضامن ضمن الحدود الوطنية وخارجها. وسيولي الاهتمام أيضاً إلى إجراء مزيد من التحليل للعديد من مثل هذه المبادرات المنفذة على المستوى الوطني والتي تمثل نموذجاً للتضامن وربطها بمبادئ التضامن الدولي الواردة في مشروع الإعلان. ويمكن لأمثلة الممارسات الجيدة هذه أن تؤدي دوراً في إبراز التضامن الدولي وأن تكون بمثابة نماذج للتعاون من أجل التنمية. وسيستنى أعمال ذلك

(٢٨) انظر A/HRC/29/35.

(٢٩) انظر A/HRC/35/26.

الدور من خلال منح المستفيدين إمكانية الحصول على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأساسية.

ثامناً - استنتاج

٦٧- في عالم يتسم بتزايد ترابطه، وبوجود مشاكل وتحديات جماعية تتطلب حلولاً جماعية، يظل التعاون بين الدول في إطار من التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان أمراً حتمياً. ويعتقد الخبير المستقل أن مثل هذا التضامن الدولي يجب أن يُنظر إليه من زاوية كلية وكمسار ذي اتجاهين وألا يعتبر مجرد قيمة تتدفق من بلدان الشمال إلى بلدان الجنوب. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنه بدون تضامن دولي قائم على حقوق الإنسان ومتسم بتدفق في كلا الاتجاهين، لا أحد في كوكبنا، سواء وُجد في الشمال أو الجنوب، سيظل في منأى عن الآثار السلبية الخطيرة لتغير المناخ.

٦٨- ويود الخبير المستقل أيضاً أن يعيد التأكيد على الأهمية الحاسمة التي يكتسبها التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان في الأعمال الكاملة لجميع حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، بما يشمل الحقوق التي أدرجت ضمن أهداف التنمية المستدامة.

٦٩- وعلاوة على ذلك، يعزز الخبير المستقل مواصلة الترويج لمشروع الإعلان المتعلق بالحقوق في التضامن الدولي ضمن أنشطة ولايته برمتها.

٧٠- وسيواصل الخبير المستقل في سياق اضطلاع بولايته التماس آراء ومساهمات من الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات الدولية الأخرى ذات الصلة، والمنظمات غير الحكومية، وأصحاب المصلحة الآخرين. وسيكون تعاون أصحاب المصلحة هؤلاء حاسماً في المعالجة الموفقة للقضايا المواضيعية المقترحة التي استعرضت أعلاه وفي جوانب أخرى من ولاية الخبير المستقل.

٧١- ويتطلع الخبير المستقل إلى علاقة عمل ناجحة مع الدول والمجتمع المدني وجميع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة.